

المملكة الأردنية الهاشمية

محكمة التمييز الأردنية

وزارة العدل

القرار

بصفتها : **الجزائية**
رقم القضية :

٢٠١٠/١٢٦

الصالدر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمات وإصدار
الحكم يليسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبد الله الثاني إبن الحسين المعظم

الهيئة المحكمة برئاسة القاضي السيد عبد الله السلمان

وعضوية القاضي سعادة السيدة

أحمد المؤمني ، محمد متروك العجارمة ، جميل المحددين، أحمد الخطيب .

الممeyer :-
الممeyer ضدده :- الحق العلام .

بتاريخ ٢٩/١٢/٢٠٠٩ قدم هذا التمييز للطعن في الحكم الصادر عن محكمة
استئناف جراء عمان فيقضية رقم (٣٣٤٩/٣٢٠٩) فصل ٢٠٠٩/٢/٧
الاستئناف وتأييد القرار المستأنف الصادر عن محكمة جنابات السلط رقم (٤/٢٠٠٩)
فصل ٢٠٠٩/٢٠٠٨ القاضي : (بحسب المستأنف لمدة سنة والرسوم) وإعادة الأوراق إلى
مصدرها .

وتختصر أسلوب التمييز بما يلى :-

١- إن الحكم المطعون فيه مبني على مخالفة لقانون وخطأ في تطبيقه .

٢- لم يكن الحكم المطعون فيه مبني على أساس قانوني حيث أن بيانات النية كافية لم تكن
كافية للنفيه الواردة بقرار محكمة الاستئناف وكان على محكمة الاستئناف التتحقق من
أن النية مؤدية إلى النفيه الواردة بقرارها .

٣- إن أي تغيير في الأقوال ورد على لسان المحكوم عليه المميز لم يكن يقصد التغيير بل
كان بسبب قربة بين المحكوم عليه المميز وبين المشتكى عليه في القضية الأصلية
رقم (٢٧٦/٢٠٠٧) وكان المقصود الإسقاط وليس تغيير في الأقوال .

٤- أن المحكوم عليه العميل في مقابل العمر وأن العقوبة الصادرة بحقه قد تؤثر عليه بصورة سلبية مما يفقد العقوبة صفتها الوظيفية .

المتهم الأسباب يطلب وكيل العميل قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً .

بتاريخ ٢٠١٠/١١ قدم مساعد رئيس النيابة العامة مطالعة خططية طلب في

نهايتها قبول التمييز شكلاً ورده موضوعاً وتأييد القرار المميز .

الثانية

لدى التدقير والمسند أولية نجد أن النيابة العامة أحالت المتهم :-

- إلى محكمة جنحيات النفيه وطلبت محكمة عن تهمة :-

- جنائية شهادة الزور بحدود المادة (٤٣/٢) عقوبات .

وتتلخص الواقعه التي ساقتها النيابة وطلبت محكمته على أساس منها :-

(أنه وبتاريخ ١١/١٠/٢٠٠٨ ولدى سماع شهادة المشتكى عليه في القضية الجنائية رقم (٢٧٦/٢٠٠٧) جنحيات السلط وتحت القسم القانوني فقد أدلى المشتكى عليه بشهادة جاءه فيها أنه وعندما ذهب صباحاً إلى الكشك العائد له لم يجد الباب مغلق ولم يكن القفل مكسور وإنما كان الباب مفتوح بشكل طبيعي وأنه تعرف على اسطوانة الغاز المسروقة لدى الشرطة وإن شقيقه سعد أخبره بأنه أعطى المفتاح للمتهم وهي شهادة متناقضه ومختلفة جوهرياً عما ورد بشهادته تحت القسم أمام المدعى العام حيث كان قد ذكر انه وجed بباب الكشك مغلق ومسروق اسطوانة غاز وعلى ذلك قدمت الشكوى وجرت الملحوقة) .

نظرت محكمة جنحيات السلطة الدعوى وبإشراف تحقيقها والاستماع لأدائها وبعد أن استكملت إجراءاتها أصدرت حكماً برقم (٤٠٩/٤) تاريخ ٨/٢/٢٠١٩ توصلت فيه إلى اعتناق الواقعية الجنائية التالية :-

قد أدى بشهادته أمام مدعى عام عين بأن المتهم

الباشا في القضية التحقيقية رقم (٢٥٤/٧٢٠٢) وقد أفاد بشهادته تلك بأنه عندما ذهب إلى الكشك الذي يعمل به حوالي الساعة السادسة صباحاً وجد باب الكشك مغلقاً ومسروق من داخله اسطوانة غاز وأنه تعرف على تلك الاسطوانة بعد ضبطها في منزل المتهم حضرت إلى الكشك الذي أعمل به في منطقة البقعة وجدت أنه تعرض للسرقة وباب الكشك مغلقاً ومسروق من داخله اسطوانة غاز عملاً يألفني في ليلة السرقة أفلقت الكشك حوالي الساعة السابعة مساءاً ...سواه أن الفاعل تمكн من خلع باب الكشك والمقلع بعقله والقيام بالسرقة وقد تم ضبط اسطوانة الغاز في منزل المشتكى عليه وقد تعرف عليها ... ولدى استئناف المحكمة لشهادته حول ذات الموضوع في القضية الجنائية رقم (٢٥٤/٧٢٧٦) محكمة جنحيات السلطة المتفرع عن الملف التحقيقي رقم (٤٠٧/٢٠٢) أفاد بشهادته بأنه لم يجد بباب الكشك مخلوع وإنما وجده مفتوح القفل والقلع مررمي على الأرض وأنه مفتوح بشكل طبيعي وإن شقيقه أخوه قيل أن يدللي بشهادته أمام الشرطة وشهادته أمام المدعى العام بأنه أعطى مفتاح الكشك للمتهم وقد جاء بشهادته أمام المحكمة في القضية الجنائية رقم (٢٧٦/٧٢٠٢) ما يلي (.....وقيل سنة في الصباح ذاتلك العائد لي ولم أجد بباب الكشك مكسور حيث كان الباب مفتوح بشكل طبيعي وتبين لي انه سارق اسطوانة غاز وتعرفت على الاسطوانة لدى الشرطة ... وان شقيقه أخبرني بنفس يوم السرقة قبل أن أدللي بإفادتي للشرطة وقبل أن أشهد لدى المدعى العام بأنه أعطي المفتاح للمتهم ...) ولدى تحويله لمدعى عام السلطنة جنحيات السلط للتحقيق معه بشهاددة النزور أفاد أمام المدعى العام لدى سؤاله عن الجرم بأن شهاداته الصحيحة هي التي أدللي بها أمام المحكمة في القضية الجنائية رقم (٢٧٦/٧٢٠٢) كذلك أجاب لدى سؤاله عن الجرم أمام هذه المحكمة في القضية رقم (٤٠٩/٤) بأن شهاداته الصحيحة هي التي أدللي بها أمام هيئة المحكمة وألن شهادته لدى المدعى العام غير صحيحة وبأنه غير مذنب.

وبتطبيق المحكمة للقانون على الواقعه التي قنعت بها قضت بـ :-

- عدلاً بأحكام المادة (٢٣٦) من قانون أصول المحاكمات الجزائية تجريم المتهם بجنائية شهادة الزور خلافاً لأحكام المادة (١٤) (٢٢٢)

من قانون العقوبات .

ولما تقدم واستناداً إليه وعطفاً على قرار التجريم ثقرر المحكمة وعانياً بأحكام المادة (١٤) من قانون العقوبات الحكم على المجرم بوضعه بالأشغال الشاقة المؤقتة لمدة ثلاثة سنوات والرسوم محسوبة له مدة التوقيف .

ولكونه شاب في مقتبل العمر ولأعطائه فرصة الاندماج في المجتمع التي تعتبرها المحكمة من الأسباب المخففة التقديرية تقرر المحكمة وعانياً بأحكام المادة (٩٩/٤) من قانون العقوبات تخفيف العقوبة بحق المجرم لتصبح العقوبة بحفلة الحبس مدة سنة واحدة والرسوم محسوبة له مدة التوقيف ولكن المجرم مخلي سبيله بالكفالة فتقرر المحكمة تركه حرأً إلى حين اكتساب الحكم الدرجة القطعية .

لم يرتكب المتهם بالحكم قطعهن فيه استئنافاً وأصدرت محكمة استئناف عمان حكماً برقم (١٣٤٠٩/٣٢٠٩) تاريخ ٢٠٠٩/٧/٢ قضت فيه برد الاستئناف وتأييد القرار المستافق.

لم يرتكب المتهם الحكم الاستئنافيقطعن فيه تمييزاً للأسباب المبوسطة في الأداة المقدمة على العلم من وكيله بتاريخ ٢٩/٣/٢٠٠٩.

بتاريخ ٢٠/١٠/٢٠١٠ قدم مساعد رئيس النيابة العامة مطالعة خطية طلب فيها قبول الطعن التمييري شكلاً ورده موضوعاً وتأييد القرار المطعون فيه .

وفي المراد على أسباب الطعن التمييري :-

وعن السبب الأول فقد جاء بصيغة عامة وبمهمة حيث لم يبين أووجه الطعن من أن الحكم المطعون فيه مبني على مخالفة القانون والخطأ في تطبيقه مما يتغير الالتفات عنه .

ମୁଦ୍ରଣ କରି ଚାହିଁ ପ୍ରକାଶ

କୁଳାଙ୍ଗ ପରିମାଣ କରିବାକୁ ପରିଚାରିତ ହେଲା । ଏହାର ଅଧିକାରୀ ପରିମାଣ କରିବାକୁ ପରିଚାରିତ ହେଲା । ଏହାର ଅଧିକାରୀ ପରିମାଣ କରିବାକୁ ପରିଚାରିତ ହେଲା ।

• (٦٨٨/٢٠٠٨) (٨٥٨/٢٠٠٨) (٣٧٩/٢٠٠٨) (٣٨٠/٢٠٠٨)

ପାଇଁରେ କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା

॥**ଶ୍ରୀମଦ୍ଭଗବତ** ॥ ୧୫ ॥ ୩ ॥

ଶ୍ରୀକୃତି ପାତ୍ରମହାନ୍ତରାଜ

၁၃၂၁။ မြန်မာရှိသူများ၏ အကျဉ်းချုပ်မှု မြန်မာနိုင်ငံ၏ အကျဉ်းချုပ်မှု

፩፻፲፭ ዓ.ም. በ፩፻፲፭ ዓ.ም. ተስፋይ ስለመስጠት ከፌታዣዎች ተስፋይ ስለመስጠት ከፌታዣዎች

ଶାର୍କ୍‌ର ପାଇଁ ୩୦୦ ମିନ୍‌ଟ୍‌ରେ (୩୧୯/୩) ଏହି ଗ୍ରାମରେ କିମ୍ବା

କାହାର ପାଇଁ କାହାର ପାଇଁ କାହାର ପାଇଁ କାହାର ପାଇଁ କାହାର ପାଇଁ କାହାର ପାଇଁ

(جعفر بن عقبة) - حرف العين


କୁ ଏହା କି କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା

Digitized by srujanika@gmail.com

॥ ३ ॥ अस्ति विद्युत् इव विद्युत् इव विद्युत् इव विद्युत् ॥ ४ ॥

କାନ୍ତିର ପାତା

କାନ୍ତିର ପାତା



କାନ୍ତିର ପାତା କାନ୍ତିର ପାତା କାନ୍ତିର ପାତା କାନ୍ତିର ପାତା

କାନ୍ତିର ପାତା କାନ୍ତିର ପାତା

କାନ୍ତିର ପାତା କାନ୍ତିର ପାତା କାନ୍ତିର ପାତା କାନ୍ତିର ପାତା

କାନ୍ତିର ପାତା କାନ୍ତିର ପାତା କାନ୍ତିର ପାତା

କାନ୍ତିର ପାତା କାନ୍ତିର ପାତା କାନ୍ତିର ପାତା କାନ୍ତିର ପାତା